ومن فسر المقام بالحجر قال معناه واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى قبلة امروا بالصلاة عنده وهذا القول هو الصحيح لان لفظ الصلاة اذا اطلق لا يعقل منه الا الصلاة المعهودة ذات الركوع والسجود ولان مصلى الرجل هو الموضع الذي يصلي فيه وعهدنا الى ابراهيم واسماعيل اي امرناهما والزمناهما واوجبنا عليهما قيل انما سمي اسماعيل لان ابراهيم كان يدعو الله ان يرزقه ولدا ويقول في دعائه اسمع يا ايل وايل بلسان السريانية هو الله فلما رزق الولد سماه به ان طهرا بيتي يعني الكعبة اضافه اليه تشريفا وتفضيلا وتخصيصا اي ابنياه على الطهارة والتوحيد وقيل طهراه من سائر الاقذار والانجاس وقيل طهراه من الشرك والاوثان وقول الزور للطائفين يعني الدائرين حوله والعاكفين يعني المقيمين به المجاورين له والركع السجود جمع راكع وساجد وهم المصلون وقيل الطائفين يعني الغرباء الواردين الى مكة والعاكفين يعني اهل مكة المقيمين بها قيل ان الطواف للغرباء افضل والصلاة لاهل مكة بمكة افضل قوله تعالى واذ قال ابراهيم رب اجعل هذا اشارة الى مكة وقيل الى الحرم بلدا آمنا اي ذا امن يامن فيه اهله وانما دعا ابراهيم لهم بالامن لانه بلد ليس فيه زرع ولا ثمر فاذا لم يكن امن لم يجلب اليه شيء من النواحي فيتعذر المقام به فاجاب الله تعالى دعا ابراهيم وجعله بلدا آمنا فما قصده جبار الا قصمه الله تعالى كما فعل باصحاب الفيل وغيرهم من الجبابرة فان قلت قد غزا مكة الحجاج واخرب الكعبة قلت لم يكن قصده بذلك مكة ولا اهلها ولا اخراب الكعبة وانما كان قصده خلع ابن الزبير من الخلافة ولم يتمكن من ذلك الا بذلك فلما حصل قصده اعاد بناء الكعبة فبناها وشيدها وعظم حرمتها واحسن الى اهلها واختلفوا هل كانت محرمة قبل دعوة ابراهيم عليه السلام او حرمت بدعوته على قولين احدهما انها كانت محرمة قبل دعوته بدليل قوله صلى الله عليه وسلم ان الله حرم مكة يوم خلق السموات والارض وقول

ابراهيم



ابراهيم عليه السلام اني اسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع عند بيتك المحرم فهذه يقتضي ان مكة كانت محرمة قبل دعوة ابراهيم القول الثاني انما حرمت بدعوة ابراهيم بدليل قوله صلى الله عليه وسلم ان الله حرم مكة واني حرمت المدينة وهذا يقتضي ان مكة كانت قبل دعوة ابراهيم حلالا كغيرها من البلاد وانما حرمت بدعوة ابراهيم ووجه الجمع بين القولين وهو الصواب ان الله تعالى حرم مكة يوم خلقها كما اخبر النبي صلى الله عليه وسلم في قوله ان الله حرم مكة يوم خلق السموات والارض ولكن لم يظهر ذلك التحريم على لسان احد من انبيائه ورسله وانما كان الله تعالى يمنعها ممن ارادها بسوء ويدفع عنها وعن اهلها الافات والعقوبات فلم يزل ذلك من امرها حتى بوأها الله تعالى ابراهيم واسكن بها اهله فحينئذ سال ابراهيم ربه عز وجل ان يظهر تحريم مكة لعباده على لسانه فاجاب الله دعوته والزم عباده تحريم مكة فصارت مكة حراما بدعوة ابراهيم وفرض على الخلق تحريمها والامتناع من استحلالها او استحلال صيدها وشجرها فهذا اوجه الجمع بين القولين وهو الصواب والله اعلم وارزق اهله من الثمرات انما سال ابراهيم ذلك لان مكة لم يكن بها زرع ولا ثمر فاستجاب الله تعالى له وجعل مكة حرما آمنا يجبى اليه ثمرات كل شيء من آمن منهم بالله واليوم الآخر يعني ارزق المؤمنين من اهله خاصة وسبب هذا التخصيص ان ابراهيم عليه السلام لما سال ربه عز وجل ان يجعل النبوة والامامة في ذريته فاجابه الله بقوله لا ينال عهدي الظالمين فصار ذلك تاديبا له في المسئلة فلا جرم خص بدعائه ههنا المؤمنين دون الكافرين ثم اعلمه ان الرزق في الدنيا يستوي فيه المؤمن والكافر قال ومن كفر فامتعه اي سارزق الكافر ايضا قليلا اي في الدنيا الى منتهى اجله وذلك قليل لانه ينقطع ثم اضطره الى عذاب النار اي الجئه واكرهه وادفعه الى عذاب النار والمضطر هو الذي لا يملك لنفسه الامتناع مما اضطر اليه

Copyright King Saud University